


# مناظرة شيخ الإسلام ابن تيمية للأحمدية ج 3

الكاتب: شيخ الإسلام ابن تيمية



## إقرار الرفاعية بما هم عليه من باطل

فلما حضروا تكلم منهم شيخ يقال له حاتم بكلام مضمونه طلب الصلح والعفو عن الماضي والتوبة، وإنما مجibion إلى ما طلب من ترك هذه الأغلال وغيرها من البدع، ومتبعون للشريعة. (فقلت) أما التوبة فمقبولة. قال الله تعالى: "غَافِرُ الذَّنْبِ وَقَابِلٌ التَّوْبَ شَدِيدُ الْعِقَابِ" [غافر: 3] وقال تعالى: "نَّبِيٌّ عَبَادِيٌّ أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ" [الحجر: 49-50]

فأخذ شيخهم المشتكى ينتصر للبسهم الأطواق وذكر أن وهب بن منبه روى أنه كان فيبني إسرائيل عابد وأنه جعل في عنقه طوقاً في حكاية من حكاياتبني إسرائيل لا ثبت.

(فقلت) لهم: ليس لنا أن نتعبد في ديننا بشيء من الإسرائييليات المخالفة لشرعنا، وقد روى الإمام أحمد في مسنده عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى بيد عمر بن الخطاب ورقة من التوراة فقال: ((أمتهموكون يا ابن الخطاب؟ لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لو كان موسى حياً ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتكم)) وفي مراسيل أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى مع بعض أصحابه شيئاً من كتب أهل الكتاب فقال: ((كفى بقوم ضلاله أن يتبعوا كتاباً غير كتابهم أنزل إلىنبي غير نبيهم)) وأنزل الله تعالى: "أَوْلَمْ يَكُفِّهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ" [العنكبوت: 51]

فنحن لا يجوز لنا اتباع موسى ولا عيسى فيما علمنا أنه أنزل عليهما من عند الله إذا خالف شرعنا، وإنما علينا أن نتبع ما أنزل علينا من ربنا ونتبع الشريعة والمنهج الذي بعث الله به إلينا رسولنا. كما قال تعالى: "فَاصْحِّمْ بَيْنَهُمْ بِمَا

أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُ أَهْوَاءِهِمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً  
وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَبْلُوْكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَقْرُوا  
الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَنْبَئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" [المائدة: 48]  
فكيف يجوز لنا أن نتبع عباد بنى إسرائيل في حكاية لا تعلم صحتها؟!  
وما علينا من عباد بنى إسرائيل؟! "تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَّتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا  
كَسَبَتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ" [البقرة: 134] هات ما في القرآن وما  
في الأحاديث الصحاح كالبخاري ومسلم وذكرت هذا وشبهه بكيفية قوية.

قال هذا الشيخ منهم يخاطب الأمير: نحن نريد أن تجمع لنا القضاة الأربع  
والفقهاء ونحن قوم شافعية.

(فقلت) له هذا غير مستحب ولا مشروع عند أحد من علماء المسلمين؛ بل  
كلهم ينهى عن التعبد به ويعده بدعة، وهذا الشيخ كمال الدين بن الزملكانى  
مفتي الشافعية ودعوته وقلت: يا كمال الدين! ما تقول في هذا؟ فقال هذا  
بدعة غير مستحبة بل مكرهه. أو كما قال. وكان مع بعض الجماعة فتوى  
فيها خطوط طائفية من العلماء بذلك.

(وقلت) ليس لأحد الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ولا الخروج  
عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وأشك هل تكلمت هنا في  
قصة موسى والخضر؛ فإني تكلمت بكلام بعد عهدي به.

فانتدب ذلك الشيخ (عبدالله) ورفع صوته. وقال: نحن لنا أحوال وأمور باطنية  
لا يوقف عليها، وذكر كلاما لم أضبط لفظه: مثل المجالس والمدارس والباطن  
والظاهر؛ ومضمونه أن لنا الباطن ولغيره الظاهر، وأن لنا أمرا لا يقف (نسخه:  
لا يقدر) عليه أهل الظاهر فلا ينكرونـه علينا، (فقلت) له -ورفعت صوتي  
وغضبتـ الباطن والظاهر والمجالس والمدارس، والشريعة والحقائق، كل هذا  
مردود إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ليس لأحد الخروج  
عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، لا من المشايخ والقراء،

ولَا مِنَ الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ، وَلَا مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْقَضَايَا وَغَيْرِهِمْ، بَلْ جَمِيعُ الْخَلْقِ عَلَيْهِمْ طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَذَكَرْتُ هَذَا وَنحوَهُ.

فَقَالَ -رَفِعَ صَوْتَهُ-: نَحْنُ لَنَا الْأَحْوَالُ وَكَذَا وَكَذَا. وَادْعُ الْأَحْوَالَ الْخَارِقَةَ كَالنَّارِ وَغَيْرِهَا، وَالْخَصَاصَهُمْ بَهَا، وَأَنَّهُمْ يَسْتَحْقُونَ تَسْلِيمَ الْحَالِ إِلَيْهِمْ لِأَجْلِهَا.

ابْنُ تِيمِيَّةَ يَتَحَدِّى الْبَطَائِحَيَّةَ بِالدُّخُولِ فِي النَّارِ وَمَنْ احْتَرَقَ فَعَلَيْهِ لِعْنَةُ اللَّهِ:

فَقُلْتُ -وَرَفِعْتُ صَوْتِي وَغَضِبْتُ- أَنَا أَخَاطِبُ كُلَّ أَحْمَديٍّ مِّنْ مَشْرِقِ الْأَرْضِ إِلَى مَغْرِبِهَا أَيْ شَيْءٍ فَعَلَوْهُ فِي النَّارِ فَإِنَا أَصْنَعُ مِثْلَ مَا تَصْنَعُونَ، وَمَنْ احْتَرَقَ فَهُوَ مَغْلُوبٌ، وَرِيمًا قَلْتُ فَعَلَيْهِ لِعْنَةُ اللَّهِ، وَلَكِنْ بَعْدَ أَنْ نَغْسلَ جَسُومَنَا بِالْخَلِّ وَالْمَاءِ الْحَارِ؛ فَسَأَلْنِي الْأَمْرَاءُ وَالنَّاسُ عَنِ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّ لَهُمْ حِيلًا فِي الاتِّصالِ بِالنَّارِ يَصْنَعُونَهَا مِنْ أَشْيَاءِ مِنْ دَهْنِ الضَّفَادِعِ، وَقَشْرِ النَّارِنِجِ، وَحَجَرِ الْطَّلَقِ. فَضَجَّ النَّاسُ بِذَلِكَ، فَأَخَذَ يُظْهِرُ الْقَدْرَةَ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ: أَنَا وَأَنْتَ نَلْفٌ فِي بَارِيَّةٍ بَعْدَ أَنْ تَطْلُى جَسُومَنَا بِالْكَبْرِيَّتِ. (فَقُلْتُ) فَقِيمُ.

وَأَخَذَتْ أَكْرَرَ عَلَيْهِ فِي الْقِيَامِ إِلَى ذَلِكَ، فَمَدَ يَدَهُ يُظْهِرُ خَلْعَ الْقَمِيصِ، فَقُلْتُ: لَا! حَتَّى تَغْتَسِلَ فِي الْمَاءِ الْحَارِ وَالْخَلِّ، فَأَظْهَرَ الْوَهْمَ عَلَى عَادِتِهِمْ فَقَالَ: مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْأَمْيَرَ فَلْيَحْضُرْ خَشْبًا أَوْ قَالْ حَزْمَةَ حَطْبٍ. فَقُلْتُ هَذَا تَطْوِيلٌ وَتَفْرِيقٌ لِلْجَمْعِ؛ وَلَا يَحْصُلُ بِهِ مَقْصُودٌ؛ بَلْ قَنْدِيلٌ يَوْقَدُ وَأَدْخُلُ إِصْبَعِيَّيْ وَإِصْبَعِكَ فِيهِ بَعْدَ الغَسْلِ؛ وَمَنْ احْتَرَقَ إِصْبَعَهُ فَعَلَيْهِ لِعْنَةُ اللَّهِ؛ أَوْ قَلْتُ: فَهُوَ مَغْلُوبٌ. فَلَمَّا قَلْتُ ذَلِكَ تَغَيَّرَ وَذَلِكَ. وَذَكَرَ لِي أَنْ وَجْهَهُ أَصْفَرٌ.

ثُمَّ قَلْتُ لَهُمْ: وَمَعَ هَذَا فَلَوْ دَخَلْتُمُ النَّارَ وَخَرَجْتُمُ مِنْهَا سَالِمِينَ حَقِيقَةً، وَلَوْ طَرَتْمُ فِي الْهَوَاءِ، وَمَشَيْتُمْ عَلَى الْمَاءِ، وَلَوْ فَعَلْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ مَا يَدْلِلُ عَلَى صَحةِ مَا تَدْعُونَهُ مِنْ مُخَالَفَةِ الشَّرْعِ، وَلَا عَلَى إِبطَالِ الشَّرْعِ، فَإِنَّ الدِّجَالَ الْأَكْبَرَ يَقُولُ لِلسمَاءِ أَمْطَرِي فَتَمْطِرُ؛ وَلِلأَرْضِ أَنْبَتِي فَتَنْبِتُ، وَلِلْخَرْبَةِ أَخْرَجِي كَنُوزَكَ فَتَخْرُجَ كَنُوزُهَا تَتَبَعُهُ، وَيُقْتَلُ رَجُلًا ثُمَّ يَمْشِي بَيْنَ شَقِيقَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ قَمْ فَيَقُومُ، وَمَعَ هَذَا فَهُوَ دِجَالٌ كَذَابٌ مَلْعُونٌ، لِعْنَهُ اللَّهُ، وَرَفِعْتُ صَوْتِي بِذَلِكَ فَكَانَ

لذلك وقع عظيم في القلوب.

وذكرت قول أبي يزيد البسطامي: لو رأيتم الرجل يطير في الهواء ويمشي على الماء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف وقوفه عند الأوامر والنواهي، وذكرت عن يونس بن عبد الأعلى أنه قال للشافعي أتدرى ما قال صاحبنا يعني الليث بن سعد؟ قال: لو رأيت صاحب هوى يمشي على الماء فلا تغتر به. فقال الشافعي: لقد قصر الليث لو رأيت صاحب هوى يطير في الهواء فلا تغتر به؛ وتكلمت بهذا ونحوه بكلام بعد عهدي به. ومشايخهم يتضرعون عند الأمير في طلب الصلح وجعلت ألح عليه في إظهار ما ادعوه من النار مرة بعد مرة وهم لا يجيبون، وقد اجتمع عامة مشايخهم الذي في البلد والقراء المولهون منهم، وهم عدد كثير، والناس يضجون في الميدان، ويتكلمون بأشياء لا أضبطها.

فذكر بعض الحاضرين أن الناس قالوا ما مضمونه: "فَوَقَعَ الْحُقُّ وَيَطَّلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ فَغُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ" [الأعراف: 118-119] وذكروا أيضاً أن هذا الشيخ يسمى عبدالله الكذاب. وأنه الذي قصدك مرة فأعطيته ثلاثة درهماً، فقلت: ظهر لي حين أخذ الدرارم وذهب أنه ملبس، وكان قد حكى حكاية عن نفسه مضمونها أنه دخل النار في لحيته قدام صاحب حماة، ولما فارقني وقع في قلبي أن لحيته مدهونة، وأنه دخل الروم واستحوذ عليهم.

## رجوع الرفاعية

فلما ظهر للحاضرين عجزهم وكذبهم وتلبيسهم، وتبين للأمراء الذين كانوا يشدون منهم أنهم مبطلون رجعوا، وتخاطب الحاج بهادر ونائب السلطان وغيرهما بصورة الحال، وعرفوا حقيقة المحال؛ وقمنا إلى داخل ودخلنا، وقد طلبوا التوبة بما مضى، وسألني الأمير بما تطلب منهم، فقلت: متابعة الكتاب والسنة مثل: أن (لا) يعتقد أنه لا يجب عليه اتباعهما، أو أنه يسوغ

لأحد الخروج من حكمهما ونحو ذلك، لو أنه يجوز اتباع طريقة تخالف بعض حكمهما، ونحو ذلك من وجوه الخروج عن الكتاب والسنة التي توجب الكفر وقد توجب القتل دون الكفر، وقد توجب قتال الطائفة الممتنعة دون قتل الواحد المقدور عليه.

فقالوا: نحن ملتزمون الكتاب والسنة؟ نحن نخلعها. فقلت: الأطواق وغير الأطواق، ليس المقصود شيئاً معيناً، وإنما المقصود أن يكون جميع المسلمين تحت طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. فقال الأمير: فأي شيء الذي يلزمهم من الكتاب والسنة؟ فقلت: حكم الكتاب والسنة كثير لا يمكن ذكره في هذا المجلس، لكن المقصود أن يتزاموا هذا التزاماً عاماً، من خرج عنه ضربت عنقه -وكسر ذلك وأشار بيده إلى ناحية الميدان- وكان المقصود أن يكون هذا حكماً عاماً في حق جميع الناس؛ فإن هذا مشهد عام مشهور قد توفرت لهم عليه، فيتقرر عند المقاتلة، وأهل الديوان، والعلماء والعباد، وهؤلاء وولاة الأمور أنه من خرج عن الكتاب والسنة ضربت عنقه.

### إشكاليات في الصلاة

قلت: ومن ذلك الصلوات الخمس في مواقيتها كما أمر الله ورسوله؛ فإن من هؤلاء من لا يصلي، ومنهم من يتكلم في صلاته، حتى إنهم بالأمس بعد أن اشتکوا على في عصر الجمعة جعل أحدهم يقول في صلب الصلاة: يا سيدى أَحَمْ شَيْئاً لِللهِ . وهذا مع أنه مبطل للصلاة فهو شرك بالله ودعاة لغيره في حال مناجاته التي أمرنا أن نقول فيها: "إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ" [الفاتحة: 5] وهذا قد فعل بالأمس بحضور شيخهم فأمر قائل ذلك لما أنكر عليه المسلمين بالاستغفار على عادتهم في صغير الذنب. ولم يأمره بإعادة الصلاة. وكذلك يصيحون في الصلاة صياحاً عظيماً وهذا منكر يبطل الصلاة.

فقال: هذا يغلب على أحدهم كما يغلب العطاس.

فقلت: العطاس من الله والله يحب العطاس ويكره التشاؤب ولا يملك أحدهم دفعه، وأما هذا الصياغ فهو من الشيطان، وهو باختيارهم وتتكلفهم، ويقدرون على دفعه، ولقد حدثني بعض الخبرين بهم بعد المجلس أنهم يفعلون في الصلاة مالا تفعله اليهود والنصارى: مثل قول أحدهم أنا على بطن امرأة الإمام، وقول الآخر كذا وكذا من الإمام، ونحو ذلك من الأقوال الخبيثة وأنهم إذا أنكروا عليهم المنكر ترك الصلاة يصلون بالنوبة، وأنا أعلم أنهم متولون للشياطين ليسوا مغلوبين على ذلك كما يغلب الرجل في بعض الأوقات على صحة أو بكاء في الصلاة أو غيرها.

فلما أظهروا التزام الكتاب والسنة وجماعتهم بالميدان بأصواتهم وحركاتهم الشيطانية يظهرون أحوالهم (قلت له) أهذا موافق للكتاب والسنة؟ فقال: هذا من الله حال يرد عليهم، فقلت: هذا من الشيطان الرجيم لم يأمر الله به ولا رسوله صلى الله عليه وسلم ولا أحبه الله ولا رسوله، فقال: ما في السماوات والأرض حركة ولا كذا إلا بمشيئة وإرادة، فقلت له: هذا من باب القضاء والقدر، وهكذا كل ما في العالم من كفر وفسق وعصيان هم بمشيئة وإرادة وليس ذلك بحجة لأحد في فعله؛ بل ذلك مما زينه الشيطان وسخطه الرحمن.

قال: فبأي شيء تبطل هذه الأحوال؟ فقلت: بهذه السياط الشرعية. فأعجب الأمير وضحك، وقال: أي والله! بالسياط الشرعية، تبطل هذه الأحوال الشيطانية، كما قد جرى مثل ذلك لغير واحد، ومن لم يجب إلى الدين بالسياط الشرعية وبالسيوف المحمدية. وأمسكت سيف الأمير وقلت: هذا نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغلامه، وهذا السيف سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمن خرج عن كتاب الله وسنة رسوله ضربناه بسيف الله، وأعاد الأمير هذا الكلام، وأخذ بعضهم يقول: فاليهود والنصارى يقرؤن ولا نقر نحن؟ فقلت: اليهود والنصارى يقرؤن بالجزية على دينهم المكتوم في دورهم، والمبتدع لا يقر على بدعته، فأفحموا لذلك.

و(حقيقة الأمر) أن من أظهر منكراً في دار الإسلام لم يقر على ذلك، فمن دعا إلى بدعة وأظهرها لا يقر، ولا يقر من أظهر الفجور، وكذلك أهل الذمة لا يقرؤن على إظهار منكرات دينهم، ومن سواهم فإن كان مسلماً أخذ بواجبات الإسلام وترك محرماته، وإن لم يكن مسلماً ولا ذمياً فهو إما مرتد، وإما مشرك، وإما زنديق ظاهر الزندقة.

---

المصدر:

مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - 11/445

---

الكلمات المفتاحية:

#ابن-تيمية#الأحمدية

---

تنويه: نشر مقال أو مقتطف معين لكاتب معين لا يعني بالضرورة تزكية الكاتب أو تبني جميع أفكاره.

---